

مرسوم سلطاني
رقم ٨٩/١٢
برد الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : استثناء من أحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ المشار اليه ، ترد الجنسية العمانية الى كل من :

- فاطمة بنت فريش بن محمد العدوبي
- مريم بنت فريش بن محمد العدوبي

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من ٢٥ اكتوبر ١٩٨٨ م .

صدر في : ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٩ هـ
الموافق : ١٠ يناير سنة ١٩٨٩ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٩)
الصادرة في ١٥/١/١٩٨٩ م